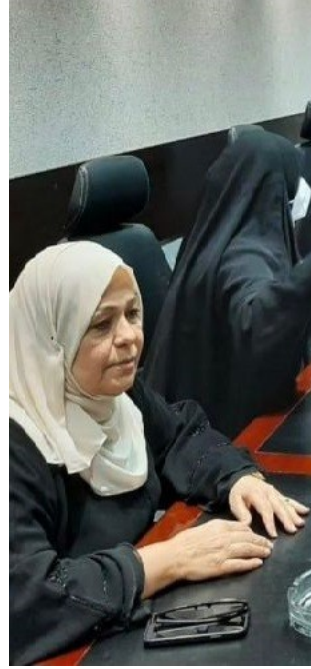


التربية تكشف عن مصير قانون المدارس الأهلية



وأعلن عضو اللجنة طعمة الهبي للصحيفة الرسمية أن "بنود القانون تتضمن تنظيم عمل المدارس الأهلية وساعات الدوام وفق الضوابط، كاشفا عن شمول العاملين بالمدارس من المدرسين والمعلمين بقانون التقاعد والضمان الاجتماعي، لأغراض الخدمة والتقاعد".

وأوضح الهبي أن "القانون اشترط أن يحمل من يدرس بالمؤسسة التعليمية الأهلية، ذات المؤهلات العلمية والتربوية الواجب توفرها في المؤسسات الحكومية"، لافتا إلى أن "القانون تناول تحديد الأجور المستوفاة من الطلبة ونظام توزيع الكتب وفق جدول مثبت".

وضاف أن "الكتب لن تكون مجانية وإنما بأسعار مخفضة، طالما تستوفى أجورها من الطلبة"، مؤكدا أن "هناك فقرة مهمة جاءت في أحد البنود، حدد من خلالها حجم ومساحة المدرسة، مع السماح بفترة زمنية للمدارس التي شيدت قبل القانون على مساحة صغيرة لتحويلها إلى المساحة المطلوبة وفق القانون"، مشيراً إلى أن "قضية الصرائب على المدارس الأهلية ستعالج عبر القانون".